

تاج العروس من جواهر القاموس

الرُّمَحَ : أَي أَنْفَذَهُ . وَأَثْبِتَ حُجَّتَهُ : أَقَامَهَا وَأَوْضَحَهَا . وقولُ ثابتٍ : صحيح . وفي التَّنْزِيلِ العزيز " يُثْبِتُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ " وكَلَّمَهُ مِنَ الثَّابِتِ . والثَّابِتُ مُحَرَّكَةٌ : الفِهْرُسُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُحَدَّثُ مَرُويَّاتِهِ وَأَشْيَاخَهُ كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنَ الْحُجَّةِ ؛ لِأَن أَسَانِيدَهُ وَشُيُوخَهُ حُجَّةٌ لَهُ وَقَدْ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وقيل : إِنَّهُ مِنْ اصطلاحاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَيُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَى الْمَجَازِ . وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَابِتٍ كَسَحَابِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْفَقِيهِ سَمِعَ أبا عَلِيٍّ الْغَسَّانِيَّ وَعنه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْخِصَالِ . ومن المجاز : أَثْبِتَ اسْمَهُ فِي الدِّيَّانِ : كَتَبَهُ . وَثَبِتَ لِيَدُكَ : دَعَا بِدَوَامِ الْأَمْرِ . وهذانِ مِنَ الْأَسَاسِ . : أَي أَنْفَذَهُ . وَأَثْبِتَ حُجَّتَهُ : أَقَامَهَا وَأَوْضَحَهَا . وقولُ ثابتٍ : صحيح . وفي التَّنْزِيلِ العزيز " يُثْبِتُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ " وكَلَّمَهُ مِنَ الثَّابِتِ . والثَّابِتُ مُحَرَّكَةٌ : الفِهْرُسُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُحَدَّثُ مَرُويَّاتِهِ وَأَشْيَاخَهُ كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنَ الْحُجَّةِ ؛ لِأَن أَسَانِيدَهُ وَشُيُوخَهُ حُجَّةٌ لَهُ وَقَدْ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وقيل : إِنَّهُ مِنْ اصطلاحاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَيُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَى الْمَجَازِ . وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَابِتٍ كَسَحَابِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْفَقِيهِ سَمِعَ أبا عَلِيٍّ الْغَسَّانِيَّ وَعنه أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْخِصَالِ . ومن المجاز : أَثْبِتَ اسْمَهُ فِي الدِّيَّانِ : كَتَبَهُ . وَثَبِتَ لِيَدُكَ : دَعَا بِدَوَامِ الْأَمْرِ . وهذانِ مِنَ الْأَسَاسِ .

ث ت ت .

الثَّاتُّ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَاسْتَعْمَلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بِمَعْنَى الْعِزِّ يَوْطٍ وَهُوَ الثَّمُوتُ وَالذَّوْذَحُ وَالْوَخْوَاحُ وَالزَّعْجَةُ وَالزُّمُّ مَلَقٍ . بِمَعْنَى الشَّقِّ فِي الصَّخْرَةِ وَجَمَعَهُ ثُتُوتٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِي الصَّخْرَةِ ثَتُّ وَفَتُّ وَشَرْمٌ وَشَرْنٌ وَخَقٌّ وَلَقٌّ .

ث ر ن ت .

يَدَنٌ مُثْرَنَةٌ كَمُغْرَنَدٍ أَهْلَمَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَي مُخْصِبٌ وَالتَّاءُ مُنَوَّنةٌ تَنْوِينُ الْمَنْقُوصِ لِأَنَّهُ اسْمٌ فاعِلٌ مِنْ أَثْرَنَتْهُ الْبَدَنُ كَأَثْرَنَدَى : إِذَا كَثُرَ لَحْمٌ صَدْرَهُ . وَفِي بُغْيَةِ الْأَمَالِ لِأَبِي جَعْفَرٍ اللَّبْلِيُّ

: وهذا الميثالُ أَعْنِي أَفْعَزْدَلَايَ لَا يَتَعَدَّيْ عِنْدَ سَيَوِيَّهِ الْبِتَّةَ وَقَدْ حَكَى بَعْضُهُمْ تَعَدَّيَّ بِهِ وَأَنْشَدَ :

قَدْ جَعَلَ الذُّعَاسُ يَغْرَزْدِيْنِي ... أَدْفَعُهُ عَنِّي وَيَسْرَزْدِيْنِي وَرَدَّ
الْبَيْتَيْنِ أَبُو بَكْرُ الزُّبَيْدِيُّ : وَقَالَ أَحْسَبُهُمَا مَصْنُوعَيْنِ ؛ وَلَيْسَ كَمَا قَالَ قَدْ
ذَكَرَهُمَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُنْمَةِ اللُّغَةِ . وَسَيَأْتِي تَحْقِيقَ ذَلِكَ .
ث ف ت .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ثَافِتُ : قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ ذَاتُ كُرومٍ كَثِيرَةٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ
صَنْعَاءَ يَوْمَانِ . وَيُقَالُ : أَثَافِتَ قَالَ الْهَمْدَانِيُّ : وَيُقَالُ أَثَافَةُ بِالْهَاءِ
وَالتَّاءِ أَكْثَرُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَقَفْتُ بِالْيَمَنِ عَلَى قَرْيَةٍ فَقُلْتُ لَامْرَأَةٍ بِمِ تَسْمَعُ
هَذِهِ الْقَرْيَةُ ؟ فَقَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ الشَّاعِرِ الْأَعَشَى : .
أُحِبُّ أَثَافِتَ ذَاتَ الْكُرُومِ ... مِ عِنْدَ صَارَةِ أَغْزَابِهَا قَالَ يَاقُوتُ : وَخَبَّرَنِي
الرَّسَّيسُ الْكِبَارِيُّ مِنْ أَهْلِ أَثَافِتَ قَالَ : وَكَانَتْ تُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ دُرُنَى
وَأَيَّاهَا عَنَى الْأَعَشَى بِقَوْلِهِ :

" أَقُولُ لِلشَّرِّبِ فِي دُرُنَى وَقَدْ ثَمِلُوا شَرِبُوا وَكَيفَ يَشْرِبُ الشَّرَّابُ
الثَّمِلُ وَكَانَ الْأَعَشَى كَثِيرًا مَا يَتَجَرَّرُ فِيهَا وَكَانَ لَهُ مِعْصَارُ لِلْخَمْرِ يَعْصَرُ فِيهَا
مَا جَزَلَ لَهُ أَهْلُ أَثَافِتَ مِنْ أَعْنَابِهِمْ .
ث م ت .

الثَّمُوتُ كَقَبُولٍ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ وَالْجَوْهَرِيُّ وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
أَنَّهُ قَالَ : الثَّمُوتُ : الْعِذْقُ يَوْطُ وَهُوَ الَّذِي إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةُ أَحْدَثَ وَهُوَ
الثَّتُّ أَيْضًا . وَقَدْ تَقَدَّمَ .

ث ن ت